

Distr.: General
30 December 2002

الجمعية العامة

الدورة السابعة والخمسون

البند ٦٦ (د) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/57/510)]

٦٢/٥٧ - تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن هذا الموضوع، ولا سيما القرار ٣٣/٥٥ ياء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠،

وتصميماً منها على العمل على تحقيق تقدم فعال نحو نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة،

وإذ تشير إلى تصميم المجتمع الدولي منذ عهد بعيد على تحقيق حظر فعال لاستحداث وإنتاج وتكديس واستعمال الأسلحة

الكيميائية والبيولوجية، فضلاً عن التأييد المتواصل لاتخاذ تدابير لدعم سلطة بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة

أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية، الموقع في جنيف في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٢٥^(١)، على النحو الذي أعرب عنه بتوافق الآراء

في كثير من القرارات السابقة،

وإذ تشدد على ضرورة التخفيف من حدة التوتر الدولي وتعزيز الثقة بين الدول،

وإذ ترحب بالمبادرات التي اتخذتها بعض الدول الأطراف لسحب تحفظاتها على بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥،

١ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام^(٢)؛

٢ - تجدد دعوها السابقة لجميع الدول إلى التقيد الصارم بمبادئ وأهداف بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات

الخانقة أو السامة أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية، الموقع في جنيف في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٢٥^(١)، وتؤكد من جديد

الضرورة الحيوية لدعم أحكامه؛

٣ - تقيّم بالدول التي لا تزال لديها تحفظات على بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ أن تسحب تلك التحفظات؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

(١) عصبة الأمم، مجموعة المعاهدات، المجلد الرابع والتسعون (١٩٢٩)، الرقم ٢١٣٨.

(٢) A/57/96.

الجلسة العامة ٥٧

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢